

كراسة الشروط والمواصفات النموذجية للتعاقد على مقاولات الأعمال


ملاحظات هامة

- تهدف كراسة الشروط النموذجية إلى توحيد و تنميط البنود الأساسية لكراسات الشروط التي تبرمها الجهات الإدارية ، بما يتحقق معه تيسير العمل التنفيذي ، وسرعة إنجازه ، وتبسيط الإجراءات للعاملين بالجهات الإدارية والمتعاقدين معها.
- تتضمن كراسة الشروط النموذجية البنود الأساسية التي تتفق وأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم 692 لسنة 2019 وتعديلاتهما ويحظر تعديلها أو حذفها ويتعين الالتزام بها وإذا تراءى للجهة الإدارية إجراء تعديلاً وتغيير في أي منها فإنه يتعين عليها حينئذ الرجوع إلى الأصل العام وهو عرض مشروع التعاقد محل التعديل أو التغيير على جهة الفتوى المختصة لمراجعتها مستقلاً.
- كما تتضمن كراسة الشروط النموذجية إشارة إلى المواصفات الفنية والاشتراطات الخاصة المرتبطة بطبيعة العملية محل التعاقد والتي يجب ألا تتعارض بأي شكل مع أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه ولائحته التنفيذية ، ويجب على الجهة الإدارية استيفاءها.
- على السلطة المختصة بالجهة الإدارية ومن خلال إدارة التعاقدات /إدارة الشئون القانونية /المستشارين القانونيين ، إضافة ما يرى من شروط أو قيود خاصة وفقاً لطبيعة العملية محل الطرح والتعاقد ، وبما لا يتعارض مع أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه ولائحته التنفيذية ، وبما يكفل ضمان تحقيقاً لمتطلبات الفنية للجهة ، واستئداء كافة حقوق الدولة المالية ، وتقوية مركزها القانوني حال الطعن على التعاقد قضائياً .
- وتتضمن كراسة الشروط النموذجية فراغات (.....) يتعين استيفاءها، وكذا الاختيارات () يتعين تحديد المناسب منها، وذلك وفقاً لما اتخذته الجهة الإدارية من إجراءات.
- النسخة المرفقة هي الإصدار الأول حيث تعتبر كراسة الشروط النموذجية وثيقة حية قابلة للتحديث والتطوير ، وفقاً لمستجدات العمل، على أن يصدر بذلك منشور عام من وزارة المالية بناءً على ما تعرضه الهيئة العامة للخدمات الحكومية ، ويوصى بمراجعة الموقع الإلكتروني لبوابة التعاقدات العامة بشكل دوري لتحميل النسخة المحدثة حال صدورها.

1

يُلصق هنا طابع
الشهيد

جمهورية مصر العربية
محافظة الغربية



كراسة الشروط والمواصفات النموذجية لتنفيذ مقاولات

مشروع رفع كفاءة واعادة رصف في نطاق مركزى المحلة الكبرى وسمنود - الطريق من
العزيزية في اتجاه ميت هاشم بطول حوالى 1200م ومتوسط عرض الرصف 6 م
بالاضافة الى اعمال ترميم حفر بطريق العزيزية في اتجاه المحلة من نهاية الرصف
المقترح

آخر موعد لتقديم العطاءات / العروض هو الموعد المحدد لانعقاد جلسة فتح
المظاريف الفنية المحدد لانعقادها يوم الاحد الموافق 2025/5/4 في تمام

الساعة الثانية عشر ظهرا بديوان عام محافظة الغربية

طريق التعاقد مناقصة عامة رقم () للعام المالى (2025/2024)

ثمن كراسة الشروط فقط مبلغ وقدره: 299 جنية

فقط: (مائتان وتسعة وتسعون جنيهاً مصرياً) لا غير

بالاضافة الى 14% قيمة مضافة + 5 جنيها طابع الشهيد + 5 جنية ذوى الاعاقة

التأمين المؤقت مبلغ وقدره: 20000 جنية

فقط: (عشرون الف جنيهاً مصرياً) لا غير

اسم صاحب العطاء / العرض: رقم الفاكس: رقم الهاتف:
البريد الإلكتروني: عنوان المحل المختار:

ختم الجهة	ختم صاحب العطاء / العرض
-----------	----------------------------

المحتويات

- 6..... التعريفات
- 9..... أهداف العملية
- 9..... مقدمة
- 9..... نطاق الأعمال
- 9..... الجدول الزمنى المتوقع لإجراءات الطرح والترسية والتعاقد

1- تنفيذاً لقرار وزير المالية رقم (152 لسنة 2019) يُلصق طابع الشهيد على كراسة الشروط والمواصفات ويتم الشطب عليه بخطين متوازيين بقلم جاف بحيث يمتد إلى مسافة لا تقل عن سنتيمتر مع توقيع الموظف المختص.

صفحة رقم 2 من 13.

10الباب الأول: عموميات
101- التشريعات المنظمة والقواعد الحاكمة لمقاولات الأعمال والتعاقد:
102- المساواة والشفافية:
103- حماية المنافسة:
114- المحظورون والممنوعون من الاشتراك في العملية:
115- ملكية البيانات وسريتها:
116- الممارسات الفاسدة:
127- توافر الاعتماد المالي:
128- التعديل في الشروط والمواصفات:
129- إلغاء العملية محل الطرح:
1310- وسيلة وأسلوب ولغة التواصل والإخطارات و المكاتبات:
1311- تقديم الشكاوى وتوقيات وإجراءات الفصل فيها:
Error! Bookmark not defined.12- تقديم الإيضاحات:
Error! Bookmark not defined.13- وفاة صاحب العطاء / العرض:
Error! Bookmark not defined.الباب الثاني: الضوابط العامة:
Error! Bookmark not defined.14- المعاينة النافية للجهالة:
Error! Bookmark not defined.15- الاختبارات والجسات:
Error! Bookmark not defined.الباب الثالث : التأمينات:
Error! Bookmark not defined.16- التأمين المؤقت:
Error! Bookmark not defined.17- التأمين النهائي:
Error! Bookmark not defined.18- أثر عدم سداد التأمين النهائي:
Error! Bookmark not defined.19- استبدال صور ووسائل أداء التأمينات:
Error! Bookmark not defined.الباب الرابع:
Error! Bookmark not defined.قواعد وضوابط وشروط إعداد (العطاء/العرض):
Error! Bookmark not defined.20- الوكالة في تقديم العطاءات / العروض:
Error! Bookmark not defined.21- حظر التقدم بأكثر من عطاء:
Error! Bookmark not defined.22- إعداد العطاء / العرض:
Error! Bookmark not defined.23- تكلفة إعداد العطاء / العرض:
Error! Bookmark not defined.24- لغة إعداد العطاء / العرض وإعداد العقد:
Error! Bookmark not defined.25- مستندات العطاء / العرض:
Error! Bookmark not defined.26- تقديم/تسليم العطاء / العرض:
Error! Bookmark not defined.27- تأجيل تقديم العطاءات / العروض:
Error! Bookmark not defined.28- مدة سريان وصلاحيّة العطاء / العرض:
Error! Bookmark not defined.29- سحب العطاء / العرض:
Error! Bookmark not defined.30- العطاءات / العروض المتأخرة:
Error! Bookmark not defined.31- محتويات المظروف الفني:
Error! Bookmark not defined.32- محتويات المظروف المالي:
Error! Bookmark not defined.33- محظورات إعداد المظروف المالي:
Error! Bookmark not defined.الالتزام بالمواصفات الفنية:
Error! Bookmark not defined.الباب الخامس: إجراءات الطرح والترسية والتعاقد:
Error! Bookmark not defined.34- فتح العطاءات/ العروض والمظاريف الفنية:
Error! Bookmark not defined.35- سرية البيانات والمعلومات/ حماية المنافسة:
Error! Bookmark not defined.36- استيفاء واستيضاح ما غمض من أمور فنيه/مالية:

Error! Bookmark not defined.	الفحص الشكلي والبث الفني:	37-
Error! Bookmark not defined.	أسلوب والية التقييم للعطاءات/ العروض:	38-
Error! Bookmark not defined.	إعلان نتائج البث الفني:	39-
Error! Bookmark not defined.	فتح المظاريف المالية:	40-
Error! Bookmark not defined.	الدراسة وآلية التقييم المالي:	41-
Error! Bookmark not defined.	العطاء / العرض المنخفض انخفاضاً غير عادياً:	42-
Error! Bookmark not defined.	إعلان نتائج البث المالي:	43-
Error! Bookmark not defined.	إخطار صاحب العطاء / العرض الفائز:	44-
Error! Bookmark not defined.	توقيع العقد:	45-
Error! Bookmark not defined.	تعديل حجم العقد:	46-
Error! Bookmark not defined.	الباب السادس : إجراءات تنفيذ التعاقد	
Error! Bookmark not defined.	أولاً: ممثلوا الجهة الإدارية:	
Error! Bookmark not defined.	واجبات مسنول إدارة العقد وصلاحياته:	47-
Error! Bookmark not defined.	واجبات المهندس ممثل الجهة الادارية وصلاحياته:	48-
Error! Bookmark not defined.	ثانياً: الالتزامات العامة للمتعاقد:	
Error! Bookmark not defined.	التزامات المتعاقد العامة:	49-
Error! Bookmark not defined.	الالتزام بالمحافظة على الهدوء:	50-
Error! Bookmark not defined.	العمل ليلاً وأثناء العطلات الرسمية:	51-
Error! Bookmark not defined.	حقوق الملكية الفكرية وبراءات الاختراع والعلامات التجارية:	52-
Error! Bookmark not defined.	الضرائب والرسوم والتعريفات الجمركية:	53-
Error! Bookmark not defined.	ثالثاً: الرسومات والتصميمات	
Error! Bookmark not defined.	تعديل المتعاقد للرسومات:	54-
Error! Bookmark not defined.	الرسومات الإضافية:	55-
Error! Bookmark not defined.	مسئولية المتعاقد في تقديم الرسومات كما تم التنفيذ (As Built Drawing):	56-
Error! Bookmark not defined.	مسئولية المتعاقد عن التصميمات التي يعدها:	57-
Error! Bookmark not defined.	رابعاً: موقع تنفيذ الأعمال:	
Error! Bookmark not defined.	إمكانية الوصول للموقع:	58-
Error! Bookmark not defined.	ضمان الجهة الإدارية لسلامة عمالها بموقع تنفيذ الأعمال:	59-
Error! Bookmark not defined.	التخطيط العام لموقع تنفيذ الأعمال:	60-
Error! Bookmark not defined.	التزامات المتعاقد العامة بشأن موقع تنفيذ الأعمال:	61-
Error! Bookmark not defined.	نظافة موقع تنفيذ الأعمال:	62-
Error! Bookmark not defined.	وجود آثار وأشياء ذات قيمة بموقع تنفيذ الأعمال:	63-
Error! Bookmark not defined.	مسئولية المتعاقد عن الأضرار والحوادث بموقع تنفيذ الأعمال:	64-
Error! Bookmark not defined.	إخلاء الموقع بعد إنجاز الأعمال:	65-
Error! Bookmark not defined.	خامساً: بدأ تنفيذ الأعمال ومدته والبرنامج الزمني لذلك:	
Error! Bookmark not defined.	تاريخ البدء ومدة تنفيذ الأعمال:	66-
Error! Bookmark not defined.	البرنامج الزمني لتنفيذ واستلام الأعمال:	67-
Error! Bookmark not defined.	متابعة معدل تنفيذ الأعمال:	68-
Error! Bookmark not defined.	التأخير في التنفيذ:	69-
Error! Bookmark not defined.	سادساً: التنفيذ من الباطن: غير متوفر.	
Error! Bookmark not defined.	سابعاً: المواد والآلات والعدد:	
Error! Bookmark not defined.	توريد المواد وأعمال المصنعيات:	70-
Error! Bookmark not defined.	تقديم عينات المواد والنماذج:	71-

Error! Bookmark not defined.	تشوين المواد:	-72
Error! Bookmark not defined.	الألات والأدوات والمواد المعيبة:	-73
Error! Bookmark not defined.	المعدات والأدوات المستخدمة لتنفيذ الأعمال:	-74
Error! Bookmark not defined.	الأضرار التي تصيب المعدات:	-75
Error! Bookmark not defined.	المعدات المستأجرة:	-76
Error! Bookmark not defined.	إخراج المعدات:	-77
Error! Bookmark not defined.	ثامناً: الاختبارات والتفتيش والمراقبة:	
Error! Bookmark not defined.	تكلفة الاختبارات غير المنصوص عليها في التعاقد:	-78
Error! Bookmark not defined.	تواريخ التفتيش والاختبارات:	-79
Error! Bookmark not defined.	رفض الأعمال والمواد والألات:	-80
Error! Bookmark not defined.	التفتيش أو الاختبار بواسطة جهة مستقلة:	-81
Error! Bookmark not defined.	عاشراً: الأعمال:	
Error! Bookmark not defined.	الكميات والمقادير والأوزان:	-82
Error! Bookmark not defined.	الحصر والقياس للأعمال المنفذة:	-83
Error! Bookmark not defined.	إيقاف الأعمال بناءً على تعليمات الجهة الإدارية:	-84
Error! Bookmark not defined.	حادي عشر: عوائق تنفيذ الأعمال:	
Error! Bookmark not defined.	الظروف الطارئة:	-85
Error! Bookmark not defined.	عوائق التنفيذ بموقع الاعمال:	-86
Error! Bookmark not defined.	القوة القاهرة:	-87
Error! Bookmark not defined.	تبعات القوة القاهرة:	-88
Error! Bookmark not defined.	ثاني عشر: الاستلام:	
Error! Bookmark not defined.	محضر الاستلام المؤقت:	-89
Error! Bookmark not defined.	شهادة الاستلام المؤقت الجزئي:	-90
Error! Bookmark not defined.	محضر الاستلام النهائي:	-91
Error! Bookmark not defined.	ثالث عشر: الضمان والتعامل مع العيوب:	
Error! Bookmark not defined.	مدة الضمان:	-92
Error! Bookmark not defined.	إتمام العمل المتبقي وإصلاح العيوب:	-93
Error! Bookmark not defined.	تكلفة إصلاح العيوب:	-94
Error! Bookmark not defined.	الإخفاق في إصلاح العيوب:	-95
Error! Bookmark not defined.	البحث عن سبب العيب:	-96
Error! Bookmark not defined.	رابع عشر: السداد وصرف المستحقات:	
Error! Bookmark not defined.	حساب قيمة الأعمال:	-97
Error! Bookmark not defined.	صرف المستحقات:	-98
Error! Bookmark not defined.	الخصومات:	-99
Error! Bookmark not defined.	التقدير في حالة تغيير كميات بنود الأعمال وفي حالة تنفيذ بنود مستجدة:	-100
Error! Bookmark not defined.	تعديل قيمة التعاقد:	-101
Error! Bookmark not defined.	إجراء المطالبات:	-102
Error! Bookmark not defined.	خامس عشر: فسخ التعاقد وتسوية المنازعات:	
Error! Bookmark not defined.	الفسخ الوجوبي للعقد:	-103
Error! Bookmark not defined.	الفسخ الجوازي للعقد او التنفيذ على الحساب:	-104
Error! Bookmark not defined.	جرد الاعمال:	-105
Error! Bookmark not defined.	وفاء المتعاقد:	-106
Error! Bookmark not defined.	آليات تسوية الخلافات والمنازعات:	-107

Error! Bookmark not defined.	الإشتراطات الخاصة
Error! Bookmark not defined.	المقاييس الفنية التقديرية
Error! Bookmark not defined.	نماذج وملحقات
Error! Bookmark not defined.	النموذج رقم (1) طلب الإيضاح/الاستفسار
Error! Bookmark not defined.	النموذج رقم (2) بيانات صاحب العطاء / العرض وممثلته القانوني ومفوضه
Error! Bookmark not defined.	النموذج رقم (4) خطاب التقدم بالعطاء / بالعرض والإقرار
Error! Bookmark not defined.	النموذج رقم (5) تفويض في حضور جلسات فتح المظاريف
Error! Bookmark not defined.	النموذج رقم (7) ملاحظة / اقتراح / شكوى
Error! Bookmark not defined.	ملحق بالمواصفات الفنية

التعريفات

- في تطبيق أحكام هذه الكراسة يُقصد بالكلمات والعبارات والمصطلحات الآتية المعاني المبينة قرين كل منها على النحو التالي:

- 1- القانون: قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018 وتعديلاته .
- 2- اللائحة التنفيذية: اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بموجب قرار وزير المالية رقم 692 لسنة 2019 وتعديلاتها.
- 3- القوانين واللوائح: التشريعات واللوائح والقرارات التنظيمية العامة المرتبطة ذات الصلة كافة..

- 25- مـدة التنفيذ: المدة الأصلية المحددة في التعاقد لإتمام إنجاز تنفيذ الأعمال محسوبة من التاريخ المحدد لبدء تنفيذ الأعمال وفقاً لبنود هذه الكراسة لتكون ملببة لاحتياجات الجهة الإدارية بناءً على محددات واضحة، أو المحددة لإتمام إنجاز تنفيذ أي قسم أو جزء منها مضافاً إليها المدة أو الممد المحددة لاجتياز اختبارات الاستلام الخاصة بها وبما يُتيح للمتعاقد التنفيذ الجيد لبنود التعاقد أخذاً في الاعتبار الظروف الساندة في موقع التنفيذ، ولا تشمل مدة الضمان المحددة بالتعاقد.
- 26- لجنة فتح المظاريف: اللجنة المسنولة عن فتح العطاءات / العروض وما بها من مظاريف فنية ومالية وينحصر دورها في توثيق محتويات المظاريف وأية مخالفات في الإجراءات السابقة على عملها.
- 27- لجنة البت/الممارسة/الاتفاق: اللجنة المسنولة عن فحص وتفريغ ومراجعة ودراسة العروض الفنية والمالية المقدمة في العملية المطروحة والتحقق من مطابقتها لكراسة الشروط والمواصفات والتوصية بالبت فيها بالإرساء أو الاستبعاد أو الإلغاء.
- 28- الشروط العامة والخاصة لعملية مقاولات الأعمال محل الطرح: هي الشروط العامة والخاصة لعملية مقاولات الأعمال محل الطرح.
- 29- المواصفات: المواصفات الفنية للأعمال التي يشملها التعاقد، وتشمل مجموعة القواعد والأسس والشروط الفنية التي يجب تنفيذ الأعمال بموجبها والمتضمن الوصف الفني الدقيق لبنود الأعمال التي سيتم تنفيذها مع توضيح كافة تفاصيل العمل وتحديد المواد والمهمات المستخدمة وما يتطلبه التنفيذ من خطوات طبقاً لأصول الصناعة وكذا أية تعديلات لها أو إضافات عليها أجريت أثناء التنفيذ أو تلك التي تقدم بها المقاول واعتمدها الجهة الإدارية.
- 30- الرسومات: الرسومات الفنية، ورسومات التراخيص المعتمدة، ورسومات الورشة، ورسومات التعديلات أثناء التنفيذ، والرسومات المطابقة للمنفذ فعلاً.
- 31- المقاييس/جدول الكميات والفئات/قوائم الأسعار: القوائم التي توصف فيها بنود الأعمال والكميات وكذلك فئات الأسعار المتعلقة بكافة بنود الأعمال موضوع التعاقد بعد تجنب وضع بنود بالمقطوعة قدر الإمكان.
- 32- الموقع: المكان أو الأماكن أو الأراضي المحددة في التعاقد والتي تخصصها الجهة الإدارية لتنفيذ الأعمال موضوع التعاقد، ويشمل أية أماكن أخرى اعتبرها التعاقد جزء من الموقع أو تم الموافقة عليها من الجهة الإدارية والمقاول على اعتبارها كذلك .
- 33- المُستخلص الجاري: أي مُستخلص مُستوفي ومُعزز بالمستندات المقبولة وصالح للمراجعة من قبل الجهة الإدارية على النحو الوارد بشروط التعاقد، والذي يُعده ويقدمه المُتعاقد بخلاف المُستخلص الختامي.
- 34- المُستخلص الختامي: المُستخلص المُستوفي والمُعزز بالمستندات المقبولة والصالح للمراجعة من قبل الجهة الإدارية على النحو الوارد بشروط التعاقد، والذي يُعده ويقدمه المُتعاقد من واقع الكشوف الختامية بعد استلام الأعمال مؤقتاً بموجب محضر الاستلام المؤقت الصادر في هذا الشأن.
- 35- الأعمال: الأعمال الدائمة والمؤقتة أو أحدهما والتي يجب تنفيذها طبقاً للتعاقد.
- 36- الأعمال الدائمة: كافة الأعمال التي يجب تنفيذها وتسليمها ابتدائياً طبقاً للتعاقد.
- 37- الأعمال المؤقتة: كافة الأعمال اللازمة لتنفيذ التعاقد والتي لا تدخل ضمن الأعمال الدائمة موضوع التعاقد ولا يتم المحاسبة عليها.
- 38- المبالغ المحجوزة: مجموع المبالغ المحجوزة بمعرفة الجهة الإدارية وفي ذمتها لصالح ولحساب المُتعاقد، والتي ترد إلى المُتعاقد في حالة إتمامه لتنفيذ الأعمال محل التعاقد أو إصلاحها أو إعادتها إلى أصلها بما يتناسب مع مُتطلبات الجهة الإدارية، وفي حالة عدم التزام الطرف الثاني بما تقدم يتم التنفيذ على حساب خصماً من تلك المبالغ دون حاجة إلى إنذار أو الالتجاء إلى القضاء أو اتخاذ أي إجراءات من أي نوع كانت أو إقامة الدليل على حصول ضرر، أو استناده من أي مبالغ مستحقة أو تستحق لدى الجهة الإدارية أو لدى أي جهة إدارية أخرى، وذلك في حالة عدم كفايتها أياً كان سبب الاستحقاق، وذلك كله (مع عدم الإخلال بحق الجهة الإدارية في الرجوع قضائياً عليه بما لم تتمكن من استيفائه) من حقوق بالطريق الإداري.

- 39- التواطؤ: ترتيب يتم بين طرفين أو أكثر قبل أو بعد تقديم العطاء / العرض، لتحقيق غرض غير مشروع أو للإخلال بمبدأ تكافؤ الفرص، ومبدأ حرية المنافسة بما في ذلك التأثير بشكل مباشر أو غير مباشر على تصرفات طرف آخر، بهدف تقسيم العقود بين مقدمي العطاءات / العروض أو تثبيت أسعار العطاءات / العروض بشكل غير تنافسي.
- 40- الاحتيال: أي فعل أو امتناع عن فعل يؤدي إلى تضليل الطرف الآخر بهدف الحصول على منفعة مالية أو عينية أو أي منفعة أخرى، أو التأثير في العملية المطروحة، أو لتجنب الالتزام في تنفيذ التعاقد.
- 41- الفساد: أي عرض أو إعطاء أو استلام أو طلب لأي شيء ذي قيمة، أو الحث على ارتكاب أفعال غير مناسبة، سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، للتأثير بشكل غير مشروع على أداء طرف آخر في العملية المطروحة أو في تنفيذ التعاقد.
- 42- مجتمع الأعمال: المتعاملون مع الجهات الإدارية من الموردين والمقاولين ومقدمي الخدمات والاستشاريين وغيرهم.

أهداف العملية

- تهدف العملية محل الطرح والتعاقد إلى رصف مدخل قرية شنرا قفى اتجاه ميت ميمون وترميم في اتجاه كفر ششتا كما تهدف إلى تلبية احتياجات الجهة الإدارية بفاعلية وكفاءة وتحقيق أفضل قيمة للمال المدفوع.

مقدمة

- مديرية الطرق والنقل بالغربية مختصة بأعمال رصف وصيانة الطرق على نطاق محافظة الغربية
- تطرح مديرية الطرق والنقل بمحافظة الغربية في المناقصة العامة العملية التالية

نطاق الأعمال

- أسم المشروع: رفع كفاءة وإعادة رصف في نطاق مركزى المحلة الكبرى وسمنود - الطريق من العزيزية في اتجاه ميت هاشم بطول حوالى 1200م ومتوسط عرض الرصف 6م بالإضافة الى اعمال ترميم حفر بطريق العزيزية في اتجاه المحلة من نهاية الرصف المقترح
الجهة المشرفة: مديرية الطرق والنقل بالغربية
- موقع التنفيذ: الطريق من العزيزية في اتجاه ميت هاشم - طريق العزيزية في اتجاه المحلة

الجدول الزمنى المتوقع لإجراءات الطرح والترسية والتعاقد

التاريخ	الإجراء	م
...../...../.....	تاريخ النشر على موقع بوابة التعاقدات العامة	1-
...../...../.....	تاريخ الإعلان على جريدة بالعدد رقم: الصادر بتاريخ توجيه الدعوات/الحصول على العرض	2-
...../...../.....	آخر موعد لتلقي الإيضاحات	3-
2024/5/4	تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية	4-
...../...../.....	تاريخ إعلان نتيجة البت الفني	5-
...../...../.....	تاريخ جلسة فتح المظاريف المالية	6-
...../...../.....	تاريخ إعلان نتيجة البت المالي	7-

...../...../.....	إخطار صاحب العطاء / العرض الفائز	-8
...../...../.....	سداد التأمين النهائي	-9
...../...../.....	آخر تاريخ لسداد التأمين النهائي	-10
...../...../.....	تاريخ توقيع التعاقد	-11
...../...../.....	إصدار أمر الإسناد	-12
تنفيذ العقد		
...../...../.....	تاريخ بدء التنفيذ	-13
...../...../.....	نهاية تنفيذ التعاقد	-14

الباب الأول:عموميات

1- التشريعات المنظمة والقواعد الحاكمة لمقاولات الأعمال والتعاقد:

- تخضع مقاولات الأعمال محل الطرح لأحكام التشريعات المصرية عموماً، وتفسر وتؤول نصوص بنود كراسة الشروط والمواصفات والتعاقد وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب قرار وزير المالية رقم 692 لسنة 2019 وتعديلاتهما، ويمكن تحميل صورة الكترونية من القانون ولائحته التنفيذية والقرارات والمنشورات والكتب الدورية ذات الصلة بتطبيقهما من خلال الموقع الإلكتروني لبوابة التعاقدات العامة.

- كما يسرى بشأن كراسة الشروط والمواصفات والتعاقد كافة القوانين - وعلى وجه الخصوص أحكام القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ بشأن تفضيل المنتجات الصناعية المصرية في العقود الحكومية، ولائحته التنفيذية، وتعديلاتهما وأحكام القانون رقم 131 لسنة 1948 بشأن إصدار التقنين المدني - واللوائح والأعراف ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد، ومع مراعاة ما تتضمنه الأكواد الهندسية المصرية أو العالمية من مواصفات قياسية وغيرها التي تصدرها أو تعتمد عليها الجهات الفنية المختصة وكذلك أصول الصناعة، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذه الكراسة والعقد وملاحق أيّاً منهما.

2- المساواة والشفافية:

- تخضع مقاولات الأعمال محل الطرح لمبادئ ومعايير العلانية والشفافية وحسن النية وتكافؤ الفرص وحرية المنافسة.

- سيتم اطلاع كافة أصحاب(العطاءات / العروض) على المعلومات ذات العلاقة بنطاق العمل في العملية بما يمكنهم من تقييم الأعمال قبل التقدم للعملية محل الطرح، وتقديم الإيضاحات والبيانات اللازمة عن مقاولات الأعمال المطلوب تنفيذها قبل ميعاد تقديم (العطاءات / العروض) بوقتٍ كافٍ.

- كما سيتم إخطار كافة المتقدمين للعملية بأي تغييرات تطرأ على العملية عن طريق كتاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد والنشر على بوابة التعاقدات العامة على النحو المبين بأحكام القانون واللائحة التنفيذية.

3- حماية المنافسة:

- سيتم إخطار جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية لإعمال شئونه بالإضافة إلى استبعاد (العطاء / العرض) ومصادرة التأمين المؤقت في حال ما إذا تبين للجهة الإدارية ظهور أي محاولة للتأثير بشكل مباشر أو غير مباشر على عملية الطرح أو البت أو الترسية والتعاقد سواءً من حيث تقييم (العطاء / العرض) ومن حيث مقارنتها، وكذلك أثناء مرحلة التنفيذ، وكذلك في حالة وجود أي اتفاق أو تعاقد أو تبادل معلومات بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو تنسيق من خلال الغير سواء كان ذلك بين أي من المختصين طرفها أو غيرهم من الموظفين بالجهة الإدارية، وبين صاحب (العطاء / العرض)، أو بين أصحاب(العطاءات / العروض) فيما بينهم، أو غيرهم من المتعاملين مع تلك الجهة بحسب الأحوال، والذي من شأنه أن يؤدي على سبيل المثال، وليس الحصر إلى أيّاً من الآتي:

1- رفع، أو خفض، أو تثبيت الأسعار محل التعامل.

2- اقتسام الأسواق، أو تخصيصها على أساس من المناطق الجغرافية أو مراكز التوزيع أو نوعية العملاء أو نوعية المنتجات أو الحصص السوقية أو الفترات الزمنية.

3- التنسيق فيما يتعلق بالتقدم، أو الامتناع عن الدخول في سائر عمليات التعاقدات المختلفة، ويسترشد في قيام التنسيق بعدة أمور، منها على الأخص:

أ- تقديم (عطاءات/عروض) متطابقة، ويشمل ذلك الاتفاق على قواعد مشتركة لحساب الأسعار أو تحديد شروط (العطاءات / العروض).

ب- الاتفاق حول الشخص الذي سيتقدم (بالعطاء / بالعرض) ويشمل ذلك الاتفاق مسبقاً على الشخص الراسي عليه سواء بالتناوب أو على أساس جغرافي أو على الجهات الإدارية المتقدم لها أو صاحبة الطرح.

ج- الاتفاق حول تقديم (عطاءات/عروض) صورية.

د- الاتفاق على منع شخص من التنافس في تقديم (العطاءات / العروض).

4- المحظورون والممنوعون من الاشتراك في العملية:

- يحظر الاشتراك في العملية بالنسبة لأي ممن تنطبق عليه الحالات الآتية:

1- الممنوعين من التعامل، بما في ذلك من صدر بشأنه قراراً بمنع التعامل معه أو حكم قضائي أو من صدر بحقهم حكم نهائي في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات ما لم يكن قد رد له اعتباره أو قرار من الجهات المختصة، وذلك حتى انتهاء مدة المنع.

2- المفلسون أو من ثبت إعسارهم أو من صدر في شأنهم أمراً بوضع أموالهم تحت الحراسة.

3- الأشخاص الاعتبارية الخاصة التي تم حلها أو تصفيتها.

4- فاقدون ناقصو الأهلية (دون تمثيل من ولي أو قيم أو وصي).

5- الموظفين والعاملين بالجهات الإدارية الخاضعة لاحكام قانون تنظيم التعاقدات سالف الذكر

- وذلك كله وفقاً للقوانين واللوائح المقررة.

- وفي كافة الحالات المشار إليها بعالية يتم استبعاد (العطاء / العرض) ويصبح التأمين المؤقت المؤدى حقاً للجهة الإدارية دون حاجة إلى إنذار أو الالتجاء إلى القضاء أو اتخاذ أي إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر، أو استئدائه من أي مبالغ مستحقة أو تستحق لدى الجهة لإدارية أو لدى أي جهة إدارية أخرى له.

5- ملكية البيانات وسريتها:

- جميع البيانات والمعلومات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات، تعد ملكاً خالصاً عائداً للجهة الإدارية بما في ذلك حقوق الطبع والنشر لأي مستندات ومواد مقدمة من الجهة الإدارية ضمن هذه العملية، وعلى ذلك لا يجوز نسخ هذه المستندات والمواد، كلياً أو جزئياً، ولا يجوز لأي طرف ثالث أن يستخدمها دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة من الجهة الإدارية، ويجب إعادة كافة الأوراق والمستندات وغيرها التي قدمتها الجهة الإدارية فيما يتعلق بطلب تقديم (العطاءات / العروض) عند الطلب، دون الاحتفاظ بأي نسخ من قبل مقدم (العطاء / العرض) أو أي شخص آخر.

- ويحظر على أصحاب (العطاءات / العروض) أو غيرهم من المصرح لهم استخدامها إلا فيما له علاقة بإعداد عطاءاتهم أو بتنفيذ الالتزامات محل التعاقد.

- كما يحظر على أصحاب (العطاءات / العروض) أو غيرهم الاستغلال أو الإفصاح عن أي بيانات أو معلومات أو رسومات أو مستندات أي كانت وبأي كيفية كانت سواء كانت تحريرية أو شفوية تكون بحوزتهم وتتعلق بالعملية محل التعاقد، ويسري ذلك على كل ما بحوزتهم أو ما يكون قد اطلعوا عليه في (العطاء / العرض) من أسرار وتعاملات أو شؤون تخص الجهة الإدارية، ولا يسري هذا إن كان مثل هذا الاستغلال أو الإفصاح لازماً لتنفيذ التعاقد لالتزاماته بموجب التعاقد المبرم.

- ويحظر على أصحاب (العطاءات / العروض) نشر أو استخدام البيانات والمعلومات الخاصة بالعملية محل الطرح والتعاقد وكل ما يتعلق بها لأغراض الدعاية عبر كافة وسائل الإعلام إلا بعد الحصول على موافقة كتابية من إدارة التعاقدات بالجهة الإدارية مسبقاً.

6- الممارسات الفاسدة:

- على أصحاب (العطاءات / العروض) الالتزام بأعلى المعايير الأخلاقية أثناء اشتراكهم في العملية محل الطرح والتعاقد، وإتباعاً لذلك يحق للجنة البت استبعاد (العطاء / العرض) الذي يتبين أن صاحبه تورط بصورة مباشرة أو عن طريق وكيل أو وسيط في ممارسات فساد أو احتيال أو تواطؤ بهدف الحصول

على التعاقد أو إذا قام بنفسه أو بالوساطة بإعطاء أي شيء ذي قيمة، هدية، سلفه أو مكافأة أو وعد لأي من العاملين بإدارة التعاقدات أو أعضاء اللجان أو أشخاص له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالعملية محل الطرح والتعاقد، وسيتم اتخاذ الإجراءات القانونية لشطب اسمه من سجل المتعاملين مع الجهات الإدارية.

- يتعين على أصحاب(العطاءات / العروض) إبلاغ السلطة المختصة كتابة في أي من الحالات الآتية:

- 1- وجود تصرف غير قانوني أو غير مشروع من قبل أي موظف أو جهة أو مقدم عطاء من الجهات ذات الصلة بإجراءات وبتنفيذ العملية محل الطرح والتعاقد، من شأنه التأثير بطريق مباشر أو غير مباشر في إجراءاتها نظير الحصول على ميزة مالية أو عينية.
- 2- وجود ترتيب مباشر أو غير مباشر بين أي من الأطراف بغرض تحقيق مصلحة شخصية أو هدف غير مشروع، ويشمل ذلك التأثير في الإجراءات بصورة غير مشروعة.
- 3- وجود تصرف لإضعاف أو إضرار أو تهديد أي من الأطراف بصورة مباشرة أو غير مباشرة، للتأثير على سير الإجراءات التحقيقات التي يتم مباشرتها بشأن أي من البلاغات المشار إليها بعالية، أو تعطيلها أو تزويرها أو تغييرها أو إخفائها، أو الإدلاء بمعلومات مضللة أو كاذبة لجهات التحقيق لعرقله سير أي تحقيق بشأن أية شكاوى أو ادعاءات بوجود ممارسات فساد أو احتيال أو إكراه أو تواطؤ، أو تهديد أي طرف أو إيداعه لمنعه من الإبلاغ عن معلومات لديه والمرتبطة بالتحقيق.

7- توافر الاعتماد المالي:

- تم توفير المبلغ المطلوب لتنفيذ مقاولات الأعمال محل الطرح والتعاقد، وذلك ضمن الاعتماد المالي المدرج بموازنة العام المالي 2025/2024 باب مديونيات بالمجموعة داننون بالبند رد الشيء لاصله

8- التعديل في الشروط والمواصفات:

- يجوز للجهة الإدارية إدخال تعديلات على الشروط والمواصفات إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك أو بناءً على ما تسفر عنه جلسة الاستفسارات أو الإيضاحات، وسيتم إخطار مقدمي الاستفسارات أو الإيضاحات ومن قاموا بشراء الكراسة من خلال إدارة التعاقدات بتلك التعديلات فور اعتمادها من السلطة المختصة وذلك خلال ثلاثة أيام على الأكثر من إدخال هذه التعديلات، وكذا نشرها على بوابة التعاقدات العامة على أن تعتبر هذه التعديلات جزء لا يتجزأ من كراسة الشروط والمواصفات، وتسري في مواجهة كافة أصحاب العطاءات.

وفى جميع الأحوال، لا يجوز أن تقل المدة بين الإخطار بهذه التعديلات والموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية عن سبعة أيام.

9- إلغاء العملية محل الطرح:

- يحق للجهة الإدارية إلغاء العملية محل الطرح قبل البت فيها بقرار مسبب من السلطة المختصة إذا استغنى عنها نهائياً أو اقتضت المصلحة العامة ذلك، إذا تبين للجهة الإدارية وجود تواطؤ بين مقدمي (العطاءات / العروض) أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار، أو في الحالة المنصوص عليها بالفقرة الأولى من المادة (12) من القانون رقم (5) لسنة 2015 المشار إليه. كما يجوز الإلغاء في أي من الحالات الآتية:

- 1- إذا لم يقدم سوى عطاء/عرض وحيد، أو لم يبق بعد (العطاءات / العروض) المستبعدة إلا (عطاء/عرض) واحد ما لم تكن حاجة العمل لا تسمح بإعادة الطرح، ولا توجد فائدة ترجى من إعادة الطرح وبشرط أن يكون (العطاء / العرض) مطابقاً للشروط ومناسباً للقيمة التقديرية.
 - 2- إذا اقترنت (العطاءات / العروض) كلها أو أغلبها بتحفظات.
 - 3- إذا كانت قيمة (العطاء / العرض) الأقل تجاوز القيمة التقديرية، ما لم تبين دراسة لجنة البت أو لجنة الممارسة عدم جدوى إعادة الطرح والآثار المترتبة عليه.
- ويكون الإلغاء في هذه الحالات المشار إليها في البنود (1، 2، 3) بقرار من الجهة الإدارية بناءً على توصية لجنة البت.

- وتلتزم إدارة التعاقدات بإخطار أصحاب (العطاءات / العروض) بالإلغاء بكتاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد، مع تعزيزه في ذات الوقت بالبريد الإلكتروني أو الفاكس، بحسب الأحوال.

10- وسيلة وأسلوب ولغة التواصل والإخطارات و المكاتبات:

- يجب على أصحاب العطاءات / العروض بيان او تحديد العنوان ورقم الفاكس وعنوان البريد الإلكتروني الخاص بهم (المحل المختار) الذي سوف ترسل الجهة الإدارية عليها كل المراسلات والإشعارات المرتبطة بمستندات (العطاء / العرض) واسم الشخص المحدد للاستلام، ويعتبر هذا العنوان محلاً مختاراً لهم، وأن كافة المكاتبات والمراسلات التي ترسل على ذات العنوان تنتج آثارها القانونية والعقدية.

- في حالة تغيير العنوان يتعين على المتعاقد إخطار الجهة الإدارية بأي تعديل يطرأ على بياناتهم المسجلة لديها فور التعديل أو بالعنوان الجديد، والا اعتبر ما أرسل على هذا العنوان صحيحاً ومنتجاً لكافة آثاره القانونية والعقدية.

- كما يلتزم المهندس مُمثل الجهة الإدارية حال تغيير محله المختار بذات الإجراءات المشار إليها بالفقرة السابقة.

- وتكون الوسيلة المعتمدة لكافة أنواع التواصل والإخطارات والمكاتبات وغيرها هي البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد، مع إمكانية تعزيزه بالفاكس أو البريد الإلكتروني بحسب الأحوال، أو التسليم باليد بالمحل المختار للجهة الإدارية وفي حال تعذر ذلك فيتم التواصل مع المهندس مُمثل الجهة الإدارية.

- كما تكون كافة أنواع التواصل والإخطارات والمكاتبات الرسمية المتبادلة من وإلى الجهة الإدارية وصاحب (العطاء / المتعاقد) بما في ذلك المخاطبات والقرارات والمراسلات المتبادلة ومحاضر الجلسات كتابة باللغة العربية، وبشكل يمكن الرجوع إليه لاحقاً، على أن تكون صادرة من الأشخاص أو الجهات المختصة، وذلك على عنوان إدارة التعاقدات الكائن بقسم التعاقدات ، ومقرها: مديرية الطرق والنقل بالغربية الدور الثاني علوى - طنطا الطريق السريع بجوار الكوبرى العلوى ، وفي ذات الوقت ترسل صورة واضحة على الفاكس رقم **040/3416598 040/3332216 /3332216 040** والبريد الإلكتروني **troqtanta@gmail.com** ، مع تأكيد الوصول من خلال الاتصال بتليفون الإدارة رقم **040/3332216** ، وتوجه كافة المكاتبات باسم مدير مديرية الطرق والنقل بالغربية

11- تقديم الشكاوى وتوقيات وإجراءات الفصل فيها:

- يحق لكل ذي شأن من غير مقدمي (العطاءات / العروض) تقديم شكاوهم كتابة لإدارة التعاقدات بخصوص أي إجراء من إجراءات الطرح أو التعاقد دون التقيد بثمة مواعيد في هذا الشأن.